رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 3

هل يجوز إعطاء ابناء البنت من الكفارة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك. هل يجوز اعطاء كفارة قضاء صيام لاطفال الابنة علما بان حالتهم المادية والاجتماعية سيئة جدا - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وبعد لقد اعتبر العلماء رحمهم الله تعالى مصارف الكفارة كمصارف الزكاة في صنفين من اصناف الزكاة في قضية الفقراء والمساكين وانها لا تدفع لاصول الانسان ولا الى فروعه - 00:00:24

فكما ان الزكاة لا تعطى لا يجوز للانسان ان يعطيها اصوله وان علوا وفروعه وان سفلوا فكذلك مصارف للفقراء والمساكين فاذا كان هؤلاء الفقراء والمساكين هم ابناؤه من صلبه او ابناء ابنائه - 00:00:46

او كان هو اباه او جده فانه لا يجوز للانسان ان يصرف الكفارة لا لاصوله وان علوا ولا الى فروعه وان نزلوا وانما يدفعها للفقراء والمساكين الاخرين. لان اصوله اذا كانوا فقراء وهو قادر على وهو قادر - 00:01:08

على الانفاق عليهم فان الانفاق عليهم يكون من حر ماله لا من زكاته ولا من كفارته. وكذلك ابناؤه او ابناء ابنائه او ابناء بناته وان نزلوا اذا كانوا فقراء ولا منفق عليهم وهو قادر على ان ينفق عليهم فالواجب عليه ان ينفق عليهم من حر ما له - 00:01:31

لان النفقة على القريب الفقير واجبة مع قدرة الانسان على النفقة عليه. وبناء على ذلك فلا يجوز للانسان ان يدفع كفارته سواء سواء اكانت كفارة يمين او كفارة افطار مريظ في رمضان. او غيرها من الكفارات - 00:01:51

لا يجوز للانسان ان يدفعها لاصوله وان علوا ولا لفروعه وان نزلوا. هذا قول جمهور اهل العلم رحمهم الله تعالى والله واعلم - 00:02:11